|  |  |  |
| --- | --- | --- |
|  | WIPO-A-B&W | **A** |
| WIPO/GRTKF/IC/34/INF/6 |
| الأصل: بالإنكليزية |
| التاريخ: 15 يونيو 2017 |

اللجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور

الدورة الرابعة والثلاثون

جنيف، من 12 إلى 16 يونيو 2017

صندوق التبرعات للجماعات الأصلية والمحلية المعتمدة
قرارات اتخذها المدير العام وفقا للتوصيات التي اعتمدها المجلس الاستشاري

مذكرة إعلامية من إعداد المدير العام

1. يرد نص الترتيبات التي أقرتها الجمعية العامة لإنشاء صندوق تبرعات الويبو ("الصندوق") في مرفق الوثيقة WO/GA/39/11. وتنص المادة 6(ط) من القرار على ما يأتي:

"يعتمد المجلس الاستشاري توصيته قبل نهاية دورة اللجنة التي يجتمع على هامشها. ويرد في هذه التوصية تحديد ما يلي:

"1" دورة اللجنة اللاحقة - وإن دعت الضرورة اجتماع (اجتماعات) الأفرقة - المقصودة بالدعم المالي، (أي الدورة اللاحقة للجنة)،

"2" وطالبي الدعم الذين وافق المجلس الاستشاري على دعمهم بالأموال المتاحة في هذه الدورة للجنة أو اجتماع (اجتماعات) الأفرقة،

"3" وأي طالب دعم أو أكثر وافق المجلس الاستشاري مبدئيا على التوصية بدعمه، ولكن الأموال المتاحة غير كافية لدعمه،

"4" وأي طالب دعم أو أكثر رُفض طلبه وفقا للإجراء المذكور في المادة 10،

"5" وأي طالب دعم أو أكثر أُجّل طلبه لإمعان البحث فيه في الدورة اللاحقة للجنة وفقا للإجراء المذكور في المادة 10.

وينقل المجلس الاستشاري فورا محتويات التوصية إلى المدير العام للويبو الذي يتّخذ قرارا بناء على التوصية. ويخطر المدير العام للويبو اللجنة فورا أو قبل نهاية الدورة الجارية على أي حال، عن طريق مذكرة إعلامية تحدد القرار المتخذ بشأن كل طالب دعم."

1. وعليه، تود الأمانة إطلاع اللجنة على تقرير المجلس الاستشاري والتوصيات التي اعتمدها في ختام الاجتماع الذي عقده على هامش الدورة الرابعة والثلاثين للجنة. ويرد التقرير في مرفق هذه الوثيقة.
2. ويُسترعى انتباه اللجنة إلى أن المدير العام قد أحاط علما بذلك التقرير واعتمد القرارات التي أوصى بها المجلس الاستشاري في الفقرة 4 منه، وفقا للمادة 6(د) من مرفق الوثيقة WO/GA/39/11 كما أقرتها الجمعية العامة (الدورة التاسعة والثلاثون).

[يلي ذلك المرفق]

صندوق الويبو للتبرعات

المجلس الاستشاري

التقرير

1. عقد المجلس الاستشاري لصندوق الويبو للتبرعات لفائدة الجماعات الأصلية والمحلية المعتمدة ("الصندوق")، الذي عُيّن أعضاؤه بقرار من اللجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور ("اللجنة")، أثناء دورتها الرابعة والثلاثين والذين تظهر أسماؤهم في نهاية هذا التقرير، اجتماعه السادس والعشرين في 14 يونيو 2017 برئاسة سعادة السيد ميكائيل تيني، وهو عضو بحكم المنصب، على هامش الدورة الرابعة والثلاثين للجنة.
2. واجتمع أعضاء المجلس الاستشاري وفقا للمادتين 7 و9 من مرفق الوثيقة WO/GA/39/11.
3. وذكّر المجلس الاستشاري بالمادة 5(أ) من مرفق الوثيقة WO/GA/39/11 وأحاط علما بالوضع المالي للصندوق كما جاء وصفه في المذكرة الإعلامية WIPO/GRTKF/IC/34/INF/4 المؤرخة 15 مايو 2017 والموزعة قبل افتتاح الدورة الرابعة والثلاثين للجنة والتي حدّدت المبلغ المتبقي في الصندوق، بعد خصم المبلغ الذي سبق تخصيصه، بقيمة 22813.65 فرنكا سويسريا في 12 مايو 2017. وأشار مع التقدير إلى آخر إسهام للصندوق قدمته حكومة أستراليا في 28 فبراير 2017،وحثّ المجلس الاستشاري الدول الأعضاء في الويبو وسائر المانحين على الإسهام أكثر في الصندوق.
4. واعتمد المجلس الاستشاري التوصيات التالية بعد النظر في قائمة طالبي الدعم الواردة في المذكرة الإعلامية WIPO/GRTKF/IC/34/INF/4، وفي مضمون طلباتهم، ووفقا للمادة 6(ط) من مرفق الوثيقة WO/GA/39/11:

"1" الدورة القادمة المقصودة بالدعم المالي وفقا للمادة 5(ه) هي: الدورة الخامسة والثلاثون للجنة، إن جددت الجمعية العامة للويبو ولاية اللجنة الحكومية الدولية؛

"2" طالبو الدعم الذين وافق المجلس الاستشاري على ضرورة دعم مشاركتهم في دورة اللجنة المشار إليها في الفقرة 4"1" (بالترتيب الأبجدي الإنكليزي):

‏السيدة ألي اي شاتو

والسيد نيلسون دي ليون كنتولي

والسيد استيفن غواغويري

والسيدة بولينا شولبيفا

والسيدة جينفر تولي كوربوز

"3" طالبو الدعم الذين أجِلت طلباتهم ليمعن المجلس الاستشاري البحث فيها حتى الدورة القادمة للجنة (بالترتيب الأبجدي الإنكليزي):

السيد عيسى أدامو

والسيدة إدنا ماريا دا كوستا إ سيلفا

والسيد المختار محمدو

والسيد جون كولول أولي تينغوا

والسيد فينسينت فيميلو رابوو

"4" طالبو الدعم الذين رفض المجلس الاستشاري طلبات دعم مشاركتهم (بالترتيب الأبجدي الإنكليزي):

السيد طيّب جلّال

وسيُحال مضمون هذا التقرير والتوصيات التي يحتوي عليها إلى المدير العام للويبو بعد أن يعتمده أعضاء المجلس الاستشاري وفقا للفقرة الأخيرة من المادة 6(ط) من مرفق الوثيقة WO/GA/39/11.

حُرّر في جنيف، يوم 14 يونيو 2017

أسماء أعضاء المجلس الاستشاري:

سعادة السيد ميكائيل تيني، سفير ونائب الممثل الدائم، البعثة الدائمة لإندونيسيا في جنيف، رئيس المجلس الاستشاري، ونائب رئيس اللجنة الحكومية الدولية، وعضو بحكم المنصب، [توقيع]

وبالترتيب الأبجدي الإنكليزي:

‏السيد حمادي أج محمد أبا، ممثل عن منظمة أدجمور (ADJMOR)، مالي [توقيع]

والسيد عبد العزيز دينغ، مستشار تقني، وزارة الثقافة والاتصالات، السنغال [توقيع]

والسيد بارفيز إيموموف، سكرتير ثان، البعثة الدائمة لطاجيكستان، جنيف [توقيع]

والسيدة أيدين فيتزجيرلد، مسؤولة لشؤون السياسة العامة، قسم السياسة والتعاون الدوليين، مكتب أستراليا للملكية الفكرية، أستراليا [توقيع]

والسيد جون لورينزو، ممثل عن الرابطة العالمية للشعوب الأصلية، الولايات المتحدة الأمريكية [توقيع]

والسيدة نوستا مالدونادو، سكرتير ثالث، البعثة الدائمة لإكوادور، جنيف [توقيع]

والسيد كمال كومار راي، ممثل عن برنامج دراسة الفولكلور والتنوع البيولوجي في الهيمالايا، جمعية إدارة أصول الملكية الفكرية لأغراض الحفاظ على التنوع البيولوجي في الأراضي الرطبة في نيبال [توقيع]

والسيدة أوفا فيكارافي سوليمايلاغي، موظفة قانونية كبيرة، مكتب المدعي العام، سوفا، فيجي [توقيع]

[نهاية المرفق والوثيقة]